

صدرت في 11 ديسمبر 1954

الكويت اليوم

الجريدة الرسمية لحكومة دولة الكويت
تصدرها وزارة الإعلام

الأحد

10 رجب 1432 هـ
12 يونيو (حزيران) 2011 م

العدد

1031

السنة السابعة والخمسون

مادة أولى

يستبدل بنص المادة الأولى من القانون رقم (27) لسنة 2008 المشار إليه النص الآتي :-
(يصرف لكل كويتي من العاملين في القطاع الحكومي والنفطي وفي القطاع العسكري وفي القطاع الخاص وكل من يتلقى مساعدة من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ، والكويتي الذي يصرف له معاش تقاعدي من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، وكذلك المعاق الذي يتلقى مساعدة من الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة ، أو من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ، دعم مالي شهري بمبلغ خمسين ديناراً كويتياً) .

المحامي مسفر عايض

www.mesferlaw.com

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ العمل بالقانون رقم (27) لسنة 2008 المشار إليه .

نائب أمير الكويت
نواف الأحمد الجابر الصباح

صدر بقصر السيف في : 4 رجب 1432 هـ
الموافق : 6 يونيو 2011 م

قانون رقم 11 لسنة 2011 بتعديل المادة الأولى من القانون رقم (27) لسنة 2008 بشأن صرف دعم مالي شهري بمبلغ خمسين ديناراً

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى الأمر الأميري رقم (61) لسنة 1976 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له ،

- وعلى المرسوم بالقانون رقم (22) لسنة 1978 في شأن المساعدات العامة والقوانين المعدلة له ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (69) لسنة 1980 بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين والقوانين المعدلة له ،

- وعلى القانون رقم (49) لسنة 1996 بشأن رعاية المعاقين ،
- وعلى القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له ،

- وعلى القانون رقم (27) لسنة 2008 بشأن صرف دعم مالي شهري بمبلغ خمسين ديناراً ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :